

# الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون  
البند ٦٤ (هـ) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/63/430/Add.5)]

### ١٩٢/٦٣ - اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة ذات الصلة، وآخرها القرار ١٧٠/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وإلى قرارات مجلس حقوق الإنسان ولجنة التنمية الاجتماعية ولجنة حقوق الإنسان ذات الصلة،

١ - ترحب ببدء نفاذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة<sup>(١)</sup> والبروتوكول الاختياري الملحق بها<sup>(٢)</sup> في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٨؛

٢ - ترحب أيضا بأنه منذ فتح باب التوقيع على الاتفاقية والبروتوكول الاختياري في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧ وقعت مائة وسبع وثلاثون دولة بالفعل على الاتفاقية وصدقت عليها خمس وأربعون دولة ووقعت ثمانون دولة على البروتوكول الاختياري وصدقت عليه سبع وعشرون دولة، كما وقعت على الاتفاقية منظمة تكامل إقليمي واحدة؛

٣ - تهيب بالدول التي لم توقع وتصدق بعد على الاتفاقية والبروتوكول الاختياري أن تنظر في القيام بذلك على سبيل الأولوية؛

٤ - ترحب بعقد الدورة الأولى لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ وإنشاء اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛

(١) القرار ١٠٦/٦١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

- ٥ - **ترحب أيضا** بتقرير الأمين العام<sup>(٣)</sup>؛
- ٦ - **ترحب كذلك** بالبيان المشترك لفريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بالاتفاقية<sup>(٤)</sup> بشأن الالتزام بالاتفاقية؛
- ٧ - **تدعو** الأمين العام إلى تكثيف جهوده من أجل مساعدة الدول على أن تصبح أطرافاً في الاتفاقية والبروتوكول الاختياري، بوسائل منها تقديم المساعدة من أجل تحقيق هدف انضمام الجميع إليهما؛
- ٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوفر ما يلزم من الموظفين والمرافق لدعم اضطلاع مؤتمر الدول الأطراف واللجنة المنشأة بموجب الاتفاقية والبروتوكول الاختياري بمهامهما على نحو فعال، ولنشر المعلومات عن الاتفاقية والبروتوكول الاختياري، مع مراعاة أحكام الاتفاقية، ولا سيما فيما يتعلق بالتسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة؛
- ٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل التنفيذ التدريجي للمعايير والمبادئ التوجيهية المتعلقة بإتاحة الوصول إلى مرافق منظومة الأمم المتحدة وخدماتها، مع مراعاة الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية، وخصوصاً لدى الاضطلاع بأعمال تجديده المباني، بما في ذلك الترتيبات المؤقتة؛
- ١٠ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يتخذ مزيداً من الإجراءات لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في منظومة الأمم المتحدة وفقاً للاتفاقية، بما في ذلك استبقاء الأشخاص ذوي الإعاقة في الوظائف واستقدامهم؛
- ١١ - **تطلب** إلى وكالات الأمم المتحدة ومؤسساتها أن تواصل تعزيز الجهود المبذولة من أجل نشر المعلومات المتاحة عن الاتفاقية والبروتوكول الاختياري، بما في ذلك للأطفال والشباب، وتعزيز فهمهما، ومساعدة الدول الأطراف في تنفيذ التزاماتها بموجب هذين الصكين، وتدعو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى القيام بذلك؛
- ١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريراً عن حالة الاتفاقية والبروتوكول الاختياري وعن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧١

١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

(٣) A/63/264 و Corr.1.

(٤) متاح على: [www.un.org/disabilities/documents/iasg/soc.pdf](http://www.un.org/disabilities/documents/iasg/soc.pdf).